A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/45/1016
24 May 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الخامسة والاربعون
البند ٣٤ من جدول الاعمال

سياسة الفصل العنصري التي تتبعها
حكومة جنوب افريقيا

رسالة مؤرخة ٢٤ ايار/مايو ١٩٩١ ، موجهة إلى رئيس
الجمعية العامة من الممثل الدائم لجنوب افريقيا
لدى الامم المتحدة

يشرفني أن استرعي انتباهكم إلى بيان مطلل أصدره ، في ٨ أيار/مايو ١٩٩١ ، رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري بشأن مسالة العنف في جنوب افريقيا وبشأن عودة المنفيين واطلاق سراح السجناء السياسيين . وقد استند ذلك البيان إلى تفسير الاحداث تفسيرا استفراديا وتجاهل اعلانات السلطات في جنوب افريقيا واجراءاتها المتعلقة بالموضوعين كليهما .

ولقد دأب رئيس الدولة وكبار أعضاء حكومته على الاعراب عن قلقهم البالغ ازاء البعد الانساني المأساوي الذي تتسم به موجة العنف القائم حاليا بين مختلف الفئات في البلد . ولقد باتت الآن بمثابة العقبة الكؤود الوحيدة في طريق بدء المفاوضات الدستورية ، وهي المفاوضات التي لاتزال تمثل هدفا رئيسيا للحكومة . والخطوات التي اتخذوها فعلا تشمل ما يلي :

١ - مواصلة الاجراءات الحازمة النزيهة من قبل الشرطة وقوة دفاع جنوب افريقيا ، مع اتخاذ اجراءات خاصة من حين لاخر .

٢ - تعزيز ما لدى شرطة جنوب افريقيا من قوى بشرية وعتاد .

٣ - اشراك المجتمع باسره في استراتيجية مناهضة للعنف ، بعقد مؤتمر يضم أطرافا عديدة يومي ٢٤ و ٢٥ أيار/مايو ١٩٩١ .

91-17113 ٠٩٣٥ش(٩١)

٤ - إنشاء لجنة دائمة للتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالعنف ، ولإسداء المشورة إلى الحكومة .

٥ - تدشين برامج لتهيئة العمالة ومعالجة الظروف الاجتماعية المعاكسة .

٦ - مضاعفة الرقابة على الاسلحة الخطرة .

٧ - تقديم المساعدة إلى ضحايا العنف ، عن طريق صندوق معونة خاص .

٨ - تطوير النُزُل أو تحويلها .

٩ - تخليص القوانين الامنية من القيود المفروضة على النشاط الديمقراطي .

١٠ - مواصلة عملية التوفيق والتفاوض .

وتقر الحكومة بانها تتحمل المسؤولية الرئيسية عن محاربة العنف ، إلا انها قد شددت على تحمل قادة المجتمع كافة لمسؤولية مشتركة تلزمهم بالسيطرة على أتباعهم لكي يقلعوا عن العنف ويحلوا خلافاتهم بالطرق السلمية .

إن الحكومة تفي بمسؤوليتها وتمارس صلاحيتها على نحو يتسم بالمسؤولية سعيا منها إلى تجنب تفاقم الحالة . وهي لا تعتقد أن العودة إلى التدابير الشديدة القسوة ستفضي إلى استقرار طويل الامد وتفاوض سلمي . وهذا هو السبب الذي دعاها إلى السعي ، بصرف النظر عن تدابيرها الرامية إلى تعزيز قوات صون القانون والنظام وزيادة كفاءة تلك القوات ، إلى التوفيق بين زعامات الفئات المختلفة وبذل كل الجهود لاقناع الكافة بمسيس الحاجة إلى السلم باعتباره مقدمة لازمة للتقدم .

وقد دعا رئيس الدولة مؤتمر الاطراف المتعددة إلى الانعقاد ، في الوقت المناسب ، يومي ٢٤ و ٢٥ ايار/مايو لكي يعالج مسالة العنف ، ولكي يلتمس الحلول التي يتفق عليها الجميع . ومما يؤسف له أن بعض المنظمات الهامة ، ومن بينها المؤتمر الوطني الافريقي ومجلس كنائس جنوب افريقيا ، لم تبد رغبتها في الحضور ولا يمكن لاحد أن يتهرب من مسؤولية الإسهام سعيا إلى مبادرة سلمية .

وفيما يتعلق باطلاق سراح السجناء السياسيين ، تم الاتفاق بين الحكومة والمؤتمر الوطني الافريقي على أن يكون ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩١ موعدا مستهدفا لاطلاق سراحهم . كما وافقت الحكومة على أن تزيل بحلول الموعد نفسه العقبات التي تحول دون منح التعويض ، وهذا التزام اوفت به الحكومة .

وليس في مقدرة الحكومة ، أو من مسؤوليتها ، أن تقنع مواطني جنوب افريقيا الذين يعيشون في الخارج بان يعودوا إلى جنوب افريقيا وأن يطلبوا التعويض ، أو باي من الامرين . ومن بين ٨٧٣ ٥ طلب تعويض وردت حتى ٣٠ نيسان/ابريل ، تمت الموافقة على ٥٨٥ ٤ طلبا . وقد اعيد ٤٠٣ من الطلبات إلى المؤتمر الوطني الافريقي ، لانها لم تكن مستكملة على النحو الواجب ، بينما تاخر النظر في ٥٢٦ طلبا آخرين لعدم حضور ممثلي المؤتمر الوطني الافريقي اجتماعا كان مخصصا لمناقشتها . وهناك ٩٠ طلبا تبين انها غير مستوفية للشروط أو أحيلت إلى لجان التعويض الخاصة لموالاة التقييم . أما باقي الطلبات الجاري فحصها ، فإن الكثير منها ينتظر معلومات تكميلية .

وقد جرى اطلاق سراح ٩٣٣ سجينا فيما بين ٢ شباط/فبراير و ٣٠ نيسان/ابريل ، إلا أن عددا كبيرا من طلبات التعويض و/أو اطلاق سراح المخالفين السياسيين كان لايزال يرد حتى ٣٠ نيسان/ابريل وما بعده ، بحيث تعذر على الحكومة أن تبت فيها بحلول الموعد المستهدف . ولقد كانت لدى المؤتمر الوطني الافريقي ثمانية أشهر لتقديم هذه الطلبات . وثمة جهود ، يشارك فيها ممثلو لجنة الصليب الاحمر الدولية بناء على دعوة من الحكومة ، تبذل ضمانا للتعرف على جميع السجناء الذين يمكن أن يكون من حقهم الافراج عنهم بوصفهم مخالفين سياسيين .

وساغدو ممتنا لو أمكن تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة ، في إطار البند ٣٤ من جدول الاعمال .

(توقيع) جيرمي ب. شيرار
السفير
الممثل الدائم

- - - - -